

من وزير المالية  
إلى

06/05/2015

882

الموضوع: حول الفصل 73 من قانون المالية لسنة 2014  
المرجع: مكتبكم بتاريخ 22 أبريل 2015

لقد ذكرتم بمقتضى مكتبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن تطبيق الفصل 73 من قانون المالية لسنة 2014 المتعلق بتخفيف العبء الجبائي على أصحاب الدخل الضعيف أدى إلى احتجاج عملة شركاتكم على قيامكم بالخصم من المورد على الأجرور الراجعة لهم والتي تأخذ بعين الاعتبار المنح والمكافآت الظرفية غير المنتظمة، في حين أن هؤلاء العملة يكونون معنيين بالإعفاء في صورة عدم الأخذ بعين الاعتبار للمنح الظرفية غير المنتظمة لاحتساب دخلهم السنوي الصافي الذي لا يتجاوز مبلغ 5.000 دينار.

فطلبتكم معرفة إمكانية إرجاع مبالغ الخصم التي قامت بها شركاتكم بصفة مغلوبة على الأجراء الذين لا يتجاوز دخلهم السنوي الصافي دون اعتبار المنح والمكافآت الظرفية غير المنتظمة مبلغ 5.000 دينار المذكور.

جواباً، يشرفني إعلامكم أنه في الحالة الخاصة بمكتبكم وأخذاً بعين الاعتبار لخصوصية الإجراء ذي الطابع الاجتماعي والمتعلق بتخفيف العبء الجبائي على أصحاب الدخل الضعيف وضماناً للسير العادي لنشاط مؤسساتكم، فإنه يمكن وبصفة استثنائية لشركاتكم إرجاع مبالغ الخصم من المورد المذكور إلى الأجراء المعنيين وطرح المبالغ المذكورة من الخصم من المورد الذي سيتم دفعه لاحقاً للخزينة.

مع العلم أن هذا الإجراء يطبق بصفة استثنائية بالنسبة إلى الأجراء المعنيين بأحكام الفصل 73 من قانون المالية لسنة 2014 والذين خضعوا للخصم من المورد على غير وجه حق.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

الوزير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي

الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي